



بيان جمهورية العراق – بند مساعدة الضحايا

Republic of Iraq – Victim Assistance

شكراً سيدي الرئيس على إتاحة هذه الفرصة لنا

السيدات والسادة الحضور

نود ان نتقدم لكم والى رئيس واعضاء لجنة مساعدة الضحايا بالشكر والتقدير على الجهود المبذولة في تنفيذ المهمة المنوطة بكم .

سيدي الرئيس

- يعاني العراق من وجود الاف الضحايا الذين فتكت بهم الالغام الارضية والالغام ذات الطبيعة المرتجلة وما خلفتها من ويلات لثلاثة عقود من الحروب المدمرة التي اسفرت عن مساحات واسعة من الاراضي الملوثة بالالغام المضادة للأفراد والالغام ذات الطبيعة المرتجلة والتي ادت الى فقدان الاشخاص الذين تعتمد عليهم عوائلهم في كسب الرزق .

سيدي الرئيس

- انجزت دائرة شؤون الالغام تسجيل الاحصاء الميداني لضحايا الالغام والمخلفات الحربية في عدة محافظات التي تعتبر الاكثر تلوثاً في جنوب العراق اذ بلغ عدد الضحايا 34130 ضحية بالنسبة الى المحافظات التي تحت مسؤولية دائرة شؤون الالغام و 13504 ضحية بالنسبة الى المحافظات التي تحت مسؤولية المؤسسة العامة لشؤون الالغام في اقليم كردستان العراق و مصنفين حسب الجنس والعمر ونوع الاصابة وتم ادخال المعلومات في قاعدة بيانات لغرض مشاركتها مع وزارتي الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية والجهات المعنية بتقديم الخدمات

للضحايا من اجل تأهيلهم وادماجهم في المجتمع , اذ تشير احصائيات الضحايا الى ان معظمهم من الشباب ومن كلا الجنسين وان الاصابات التي تعرضوا اليها ناجمة عن ممارسة اعمالهم لكسب العيش في المناطق الملوثة اضافة الى ذلك فقد تم تنفيذ خطط طوارئ لمسح المحافظات المحررة من عصابات داعش الارهابية عن طريق انجاز اعمال الاحصاء الميداني لتسجيل ضحايا العمليات الارهابية والعبوات الناسفة المرتجلة ونشير هنا الى التأثيرات النفسية على العوائل المتضررة من العمليات الارهابية والذين تعرضوا الى حوادث قتل ذويهم وحرق وتدمير منازلهم .

سيدي الرئيس

اصدر العراق تشريعات وطنية تكفل الاشخاص من ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وتوفير لهم فرص عمل بما يتناسب مع قدراتهم وتعويضهم مادياً وتحديد احتياجاتهم من الاطراف الاصطناعية والمساعدة الطبية والعلاجية وبرامج التدريب البدني والتأهيل النفسي ومشاريع تنمية الدخل والمشاريع الصغيرة لتنمية القدرات وصولاً الى دمجهم في المجتمع وتحديد مسؤوليات الجهات ذات العلاقة بتقديم الخدمات والوقاية من العوق بموجب قانون 38 لسنة 2013 الذي شكلت بموجبه هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وقانون تعويض المتضررين من جراء العمليات العسكرية والارهابية رقم 20 لعام 2009 وتعديلاته الحماية الاجتماعية رقم 11 لعام 2014 .

وتنفيذاً لخطة عمل اوسلو ومخرجات ورشة العمل الدولية التي عقدت في بغداد عام 2018 والتي كانت بعنوان (تعزيز النهج الاستراتيجي لمساعدة الضحايا) برعاية الاتحاد الاوربي ودعم وحدة التنفيذ لاتفاقية اوتاوا .

اعدت هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وبمشاركه الدوائر التي تسهم في تقديم الخدمات للمعاقين وبالتعاون مع دائرتنا خطة وطنية شاملة لذوي الاحتياجات الخاصة والعمل

جاري على اعداد قاعدة بيانات شاملة وموحدة تشمل كافة الدوائر التي تسهم في تقديم الخدمات لضمان تلبية احتياجات المعاقين واعادة ادماجهم في المجتمع .

ان التحدي الاكبر هو دعم الناخبين من ضحايا الالغام والمخلفات الحربية اثناء جائحة كورونا COVID-19 حيث اتخذت عدة اجراءات من قبل وزارة الصحة والبيئة ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية لتسهيل تقديم الخدمات للضحايا ومنها :-

1. الجانب التوعوي بالجائحة عن طريق وسائل الاعلام المرئية والمسموعة .
 2. استخدام لغة لاشارة في حملات التوعية .
 3. تفعيل مواقع التواصل الاجتماعي للهيئة للاجابة على استفسارات المعاقين وذويهم .
 4. التنسيق مع مراكز العزل الصحي في تخصيص صالات خاصة لأستقبال ذوي الاحتياجات الخاصة .
 5. زيادة لجان الفحص الطبية في بغداد والمحافظات لتجنب التجمعات والالتزام بالتباعد الاجتماعي الصحي .
 6. اعتماد التقارير الطبية السابقة وعدم المطالبة من المعاقين بتقارير جديدة لتحديد نوع الاصابة ودرجة العجز او طلب راتب المعين المتفرغ عند مراجعة المعاقين للدوائر المعنية .
 7. اطلاق الرواتب ضمن منافذ الصرف القريبة من سكن المعاقين .
 8. اصدار تعليمات جديدة لانجاز معاملات التقديم للدراسات العليا خلال يوم واحد فقط .
- تجدر الاشارة انه تمثيل المعاقين في مجلس ادارة هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة اشخاص يمثلون الاعاقات السبعة والذين يتمتعون بحق التصويت واتخاذ القرار في الهيئة مع مراعاة التنوع الجنساني في المجلس حسب نوع العوق والتوزيع الجغرافي .

ولضمان تطبيق مفردات قانون رقم 38 لسنة 2013 شددت الهيئة على حماية الاشخاص ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بصورة عامة وعدم التمييز في كافة الاجراءات ومنها :-

- 1- مراحل رياض الاطفال والدراسات الاولية والعليا .
- 2- الحماية من التعسف والاهانة اثناء التوقيف او الحجز .
- 3- حماية المعاقين من التعرض للتعامل المهين والتقليل من شأنهم واتخاذ العقوبات بشأن مرتكبيها .

لا تزال المناطق النائية الملوثة تفتقر الى مراكز الاسعافات الاولية المتقدمة حيث تم اسعاف المصابين الى اقرب مركز صحي في القضاء او الناحية لاجراء الاسعافات الاولية ثم ينقل الى مستشفى المدينة لاجراء الاجراءات الطبية اللازمة وبعدها يتم تطبيق احالة المصاب وفق الية معتمدة من قبل دائرة الامور الفنية في وزارة الصحة وبالمقابل فقد تم تنظيم دورات الاسعافات الاولية لسكان المناطق النائية من كلا الجنسين للقيام باعمال الاسعاف الفوري لاغاثة المصابين اضافة الى ذلك فتح عيادات طبية متنقلة للحالات الطارئة في المناطق المحررة من عصابات داعش الارهابية

نود ان نشيد بالدعم المقدم من قبل الدول المانحة والاتحاد الاوربي واهتمامها بموضوع مساعدة الضحايا خلال المؤتمر الدولي لمساعدة الضحايا وحقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة الذي عقد في عمان لشهر ايلول من عام 2019 كما نشيد بدعم اللجنة الدولية للصليب الاحمر في العراق لاسنادها مراكز وورش صناعة الاطراف الاصطناعية والمساند كذلك منظمة الاعاقة الدولية (HI) لاسيما في المناطق المحررة من عصابات داعش الارهابية كما وتقدم المنظمتان انفا الدعم الفني لدائرتنا خصوصا في مجال اعداد وصياغة المعيار الوطني لمساعدة الضحايا 13:10 علما ان دائرتنا تقوم حاليا باعداد هذا المعيار حيث تم عقد عدة اجتماعات مع الجهات المعنية بصدد الموضوع ، وكذلك نتقدم

بالشكر والتقدير الى الدول والمنظمات الدولية والاتحاد الاوربي ومنظمات المجتمع المدني التي تسهم في تقديم الدعم في العراق .

السيد الرئيس

اننا نتطلع اليوم الى المجتمع الدولي لدعم برنامج شؤون الالغام في العراق ومساعدة الضحايا في مجال الاطراف والمعينات الطبية وتوفير المواد الاولية والاجهزة التقنية لانتاج الاطراف الاصطناعية عالية الجودة وتطوير وتدريب الفنيين العاملين في هذا المجال .

شكراً لاصغائكم